رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر الخرقي كتاب الطهارة)3-3(| فضيلة الشيخ د. : عبدالكريم الخضير .

عبدالكريم الخضير

سم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه. قال رحمه الله تعالى كتاب الطهارة باب ما تكون به الطهارة من الماء. والطهارة بالماء الطاهر المطلق الذي لا يضاف الى اسم - 00:00:07

شيء غيره مثل ماء الباقي وماء الحمص وماء الورد وماء الزعفران وما اشبهها مما الا يزايل اسمه اسم الماء في وقت؟ وما سقط فيه مما ذكرنا او من غيره وكان يسيرا فلم يوجد - 00:00:31

له طعم ولا لون ولا رائحة كثيرة. ولا رائحة كثيرة حتى ينسب الماء اليه توضأ به ولا يتوضأ بما ان قد توضأ به الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:00:51

فيقول المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الطهارة الكتاب مصدر كتب يكتب كتابا ومثله الكتابة كتابة والكتبة والكتم واصل المادة والكاف والتاء والباء للجمع كما يقال تكتب بنو فلان اذا اجتمعوا كتيبة الخيل - 00:01:14

لجماعته و الخراز كاتب لانه يجمع بين الجلود بالخرازة فيكتبها اي يجمعها وهذا الكلام تكرر بكل كتاب يشرح لكن لا مانع من الاشارة الى مثل هذا يقول الحريري في مقاماته وكاتبين وما خطت اناملهم حرفا ولا قرأوا ما خطة في الكتب - 00:01:42

كان يقصد بذلك الخرازين وفي ذلك البيت المشهور وان كان قبيحا لا يحسن ذكره في المسجد لكنه تدل على اصل المعنى وفيه اكتبها باسيار يعني اجمع بين ما اشار اليه بالاسيار - 00:02:17

لكن البيت قبيح ينزه عنه المسجد واتهام لقبيلة كاملة اتهام لقبيلة كاملة فهو قبيح من كل وجه واهل العلم يذكرون مثل هذا لبيان المعنى فالشعر ديوان العرب تحفظ به لغتهم - 00:02:43

يذكرون مثل هذا البيت وان كان قبيحا ويذكرون ما في النقائض من ما لا يجوز ذكره الساعة الا انهم قد يحتاجون لبيان معنى من المعاني يستشهدون له ببيت من الشعر ولو كان ابتداء لا يجوز - 00:03:08

وهم لا يقصدون بهذا البيت حينما يريدونه في كتب العلم ما قصده الشاعر لكنهم يقصدون المعنى الذي تضمنه هذا البيت هناك ابيات قالها بعض الشعراء في الجاهلية وفيها مدح لاصنامهم والهتهم - 00:03:30

قد يكون فيها مدح ما حرم الله جل وعلا من خمور ونساء وما اشبه ذلك واهل العلم يريدونه اهل العلم يريدونها لما تفيده من معنى اللغوي بغض النظر عن الحكم الشرعي - 00:03:59

فمرادهم غير مراد القائل والكلام قد ينتابه اكثر من امر فيمنع من وجه ويذكر من وجه ولا شك ان لغة العرب انما حفظت بالشعر. لان النثر وهم لا يكتبون في الغالب انه لا يحفظ - 00:04:24

وما حفظ منه عرظة للنسيان بخلاف الشعر والمراد بالكتاب المكتوب المصدر يطلق ويراد به المفعول كتاب المكتوب الجامع لمسائل الطهارة كالحمل يطلق ويراد به المحمول كتاب مضاف وهو في الاصل خبر لمبتدأ محذوف تقديره هذا كتاب - 00:04:52

والطهارة مضاف اليه طهارة عرفوها في اللغة بانها النظافة والنزاهة من الاقذار ما اصدر طهر يطهر طهارة وطهرا والتطهير مصدر المظاعف طهر يطهر تطهيرا ويطهركم تطهيرا مثل التكلم مصدر التكليم - 00:05:22

يقول رحمه الله تعالى الطهارة وعرفنا انها في الاصل النظافة والنزاهة من الاقذار وعرفوها في الشرع بالاصطلاح الشرعي عند الفقهاء

انها رفع الخبث الحدث وازالة الخبث طهارة رفع الحدث وازالة الخبث - 00:05:51
وكل من رفع الحدث هو ازالة الخبث شرط بصحة الصلاة والصلاة لا تصح الا بعد رفع الحدث لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضأ وازالة الخبث ايضا شرط لصحتها - 00:06:18
شرط لصحتها فشروط الصلاة تسعة منها الطهارة ومنها ايضا ازالة النجاسة فالطهارة لفظ يشمل النوعين ويشمل الشرطين يقول رحمه الله باب ما تكون به الطهارة باب ما تكون به الطهارة يقول من الماء - 00:06:38
وهذا الباب مخصص للماء. واما الطهارة بغير الماء كالتيمم يأتي الكلام فيها في بابه ما تكون الباب في الاصل لما يدخل منه ويخرج معه هذا الباب الحسي والباب المعنوي ما يضم فصول ومسائل غالبا - 00:07:00
ما يضم فصول من مسائل غالبا ويندرج تحت كتاب هذا الترتيب العرفي عند اهل العلم الكتاب ثم الباب ثم الفصل. والفصل يضم المسائل وقد لا يوجد فصول وقد لا يوجد ابواب. وانما يوجد كتب فقط - 00:07:25
او ابواب فقط او تجتمع الكتب والفصول والابواب والفصول وما يتبع ذلك والباب استعمال عند اهل العلم حقيقي حقيقته عرفية واصطلاح خاص. والا في الاصل المراد به الباب الحسي الذي يدخل ويخرج منه - 00:07:43
والذين يقولون بالمجاز يقولون استعمل في غير ما وضع له فهو مجاز. باب ما تكون وماء هذه موصولة باب الذي تكون وتكون هذه تامة. تحتاج الى فاعل ولا تحتاج الى اسم خبر - 00:08:07
كما في قول الله جل وعلا وان كان ذو عسرة يعني وان وجد ذو عسرة يعني ما تكون به الطهارة الطهارة اعرابها فاعل لكان فاعل لكان من الماء من هذه - 00:08:27
بيانية بيانية كما في قوله جل وعلا فاجتنبوا الرجس من الاوثان والماء معروف وعرفه بعض المتأخرين بتعريف اخفاه على القارئ كما اثر وعرف الماء بعد الجهد بالماء ولا شك ان الامور - 00:08:47
الظاهرة التي يعرفها الخاص والعام ويشترك في معرفتها الناس كلهم هذه تعريفها لا شك انه سبب في ضياع حقيقتها فاذا تركت بدون تحريف كان امرها اظهر للناس. قال رحمه الله والطهارة - 00:09:11
الواو هذه موقعها استئناف لو قال الطهارة بالماء المطلق الطهارة بالماء المطلق كما جرت به العادة في اوائل الابواب والفصول في جميع الكتب ما يعطفون ولا يذكرون هذه الواو التي هي استئناف - 00:09:32
نعم اذا وجد قبلها جملة او في كتب الحديث وجد حديث نسيمة في المختصرات اذا قالوا عن ابي هريرة قالوا وعن ابن عمر لانه وجد ما يعطف عليه واذا وجد كلام ثم انقطع وتم جاءوا بالواو - 00:09:51
الاستئنافية لكن الواو هنا هل هناك كلام تم وانتقل منه الى كلام اخر يحتاج الى استئناف هذا اول الكلام نعم شو الفرق بينها وبين الاستئنافية هو الاصل ان تكون منفصلة يكون مستأنف الكلام. اما لو اتصلت بما قبلها عطفت عليه - 00:10:09
فائدة هذه الواو هل لها من فائدة لو قال مباشرة الطهارة بالماء المطلق الطهارة مبتدأ خبر محذوف تكون متعلقة جار مجرور بالماء الطاهر المطلق لان العنوان باب ما تكون به الطهارة - 00:10:34
لو قال قائل قلنا ماء هذه استئنافية؟ استفهامية ما تكون به الطهارة ما الذي تكون به الطهارة من الماء؟ يكون جوابه الطهارة تكون بالماء الطاهر المطلق جواب الاستفهام ممكن هذا ولا لا - 00:10:55
نعم طيب الاستفهام له صدر الكلام ولا ما له صدر الكلام والان تصدر ولا ما تصدر اي ما تصدر ما تصدر قال رحمه الله الطهارة او والطهارة على ما وجد في النسخ - 00:11:16
طيب على القطع لانهم يعرفونه وعلى الوصل وعلى القطع يعرفونه مضاف لما بعده ويعربونه مقطوع يقال هذا باب ثم يستأنف الكلام ما تكون ما الذي تكون به الطهارة من الماء؟ الجواب الطهارة بالماء تكون - 00:11:36
الطهارة تكون بالماء الطاهر المطلق. على كل حال مراد المؤلف مفهوم ولا ما هو بمفهوم؟ واضح ولا ما هو بواضح؟ مراده واضح لكن من حيث التركيب لا شك ان ان هذه الجملة تكشف - 00:11:57

ما تضمنته الترجمة سواء قلنا انها موصولة او قلنا استفهامية. وسواء قلنا باظافة الباب الى ما بعدها او بقطعها ما بعدها الطهارة بالماء يعني تكون بالماء الطاهر المطلق هل الطهارة تكون بالماء الطاهر او بالماء الطهور - 00:12:14

او المؤلف لا يفرق بين الطاهر والطهور المؤلف يفرق ولا ما يفرق نعم كيف المؤلف يفرق بين الطاهر والطهور ولا ما يفرق؟ لان اقسام المياه عند اهل العلم منهم من يقسمها الى قسمين طاهر ونجس - 00:12:37

طاهر ونجس ومنهم من يقسمها الى ثلاثة طهور وطاهر ونجس منهم من يزيد المشكوك فيه فهل المؤلف ممن يفرق او لا يفرق كلامه في الفصل وفي هذا الباب يدل على انه يفرق - 00:12:56

كلامه يدل على انه يفرق يعني بما سيأتي من المسائل كلها مبنية على التفريق لكن قوله والطهارة بالماء الطاهر يعني لما وصفه بالمطلق تبين مراده هل نقول ان الاصطلاح والتفريق بين الطاهر والطهور ما تحرر في وقته؟ ما تجد في كتب المتأخرين مثل هذا الكلام - 00:13:14

لان الفقهاء عباراتهم متقنة الى حد ما متقنة يحسبون حساب للفظة وما بمفهومها ومنطوقها هل نقول ان الفرق بين الطاهر والطهور لم يتحرر في وقته ولذلك لكانت الكلمة ما لاكتها الالسنة - 00:13:39

ما ينتبه لها ولا يحترز منها والا مقتضى صنيعه في الباب يدل على انه يفرق بين الطاهر والطهور وعبر عن الطهور بالطاهر مع انه يفرق لانه وصفه وصفا لا يشترك فيه مع الطاهر الذي لا يرفع الحدث - 00:14:01

وان كان الاصل ان يقول والطهارة بالماء الطهور المطلق المطلق معنى المطلق الذي لم يتصف بوصف المطلق من الاوصاف غير مقيد بوصف فهو باق على خلقته. الاصلية سواء نزل من السماء ونبع من الارظ - 00:14:27

هذا وجه الاطلاق يعني غير مقيد بوصف ولا يضاف غير مقيد باضافة ايضا الذي لا يضاف الى اسم شيء غيره الذي لا يضاف الذي اعرابها غرابها بايش رفع ايش؟ الطهارة بالماء الطاهر ووصف للماء - 00:14:49

المطلق وصف له ثان الذي وصف او بدل لكن الاقرب انه وصف الذي لا يضاف الى اسم الى اسم شيء غيره فالاضافة على هذا مؤثرة الاظافة مؤثرة لكن اي اظافة مؤثرة الاظافة التي لا تزايل اسم الماء - 00:15:16

معنى انها لا تنفك عنه فهناك من الاظافات ما يؤثر ومنها ما لا يؤثر ومر بنا في درس المنتهى ان الحنفية قالوا ان الاظافة لا اثر لها البتة. بالاظافة لا اثر لها البتة - 00:15:45

فقولنا ماء الباقل او ماء الحمص مثل قولنا ماء البئر وماء النهر لا فرق بينهما واوردنا عليهم ان كنتم تذكرون ماء الرجل وماء المرأة تؤثر ولا ما تؤثر هذه الاضافة - 00:16:09

مؤثر حتى عندهم ما في احد يقول ان هذه الاظافة غير مؤثرة الذي لا يضاف الى اسم شيء غيره. يعني غير الماء لكن اذا اظيف الى ما لا اثر له - 00:16:27

لكونه مطهر كالماء. يعني اذا اختلط الماء بالطين وصار الغالب عليه الماء جاز ان نضيفه الى ما اختلط به كما الحمص مثلا وماء الباقلة وماء الطين مثلا. الذي لا يضاف الى اسم شيء غيره - 00:16:43

مثل ماء الباقلة وماء الحمص هذه هل يمكن فصل الماء عن المضاف اليه بمعنى اننا نجعل الماء مستقل والباقي اللا مستقل. الماء مستقل والحمص مستقل والماء مستقل والوارد مستقل. والماء مستقل والزعفران مستقل. بمعنى انه هل يوجد من الفلاتر - 00:17:04

ما لو صب فيه ماء الباقل انفصل الماء عن الباقلاء من بعض الفلاتر تصب فيه الشاي فيخرج لك الماء مستقل كأنه ما خالطه شيء تضع فيه البيبسي يطلع الماء منفرد والمواد الاخرى على جنب - 00:17:31

هل هذا مقصود المؤلف المزايلة؟ بمعنى انه لو وجد عندنا ليرد علينا ما ايش الدورات ما دورات المياه بعد الاستعمال بمعنى اننا لو لو استطعنا ان نزايل المضاف عن المضاف اليه يرد على كلام المؤلف ولا ما يرد؟ هل نقول انه طهور ليس بطهور - 00:17:53

نطهر ولا غير مطهر؟ لان القيد الذي وضعه في الاخير وما اشبهها مما لا ايزايل الذي يزايل في وقتهم ماء البئر ماء النهر ماء البحر اذا

اخذت منه في اناء هل تستطيع ان تقول هذا بئر - 00:18:18
او ماء مطلق من دون اضافة تقول ماء مطلق يعني ولو قلت ماء الاناء ماء القربة ماء غير مؤثرة. لانه تزايل بمعنى انها يمكن فصل المضاف عن المضاف اليه فاذا امكن مزاينة - 00:18:40
ما اظيف مثل ماء الباقيلا وماء الحمص وماء الورد وماء الزعفران عن المضاف اليه هل يصير حكمه حكم ماء البئر النهر ثم انا ولم يتم معنى يا الاخوان من الان مشاريع كبرى تدرس - 00:19:03
هذه المياه التي استعملت في النجاسات هل يمكن اعادتها مرة ثانية ماء طهور ولا ما يمكن هم عندهم الات تجعلها تعيدها الى وصفها الاول بمعنى ان الاظافة زعيم واذا امكنت المزايلة بين المضاف والمضاف اليه - 00:19:22
هل نقول انه صار مثل الاظافة غير المؤثرة؟ التي احترز المؤلف منها بقوله مما لا يزايل مو اسم الماء ها يا الاخوان عندنا ماء ورد هل يمكن فصله من المضاف اليه - 00:19:43
يعني لو قلنا بهذا وقلنا بتطهير ماء اه الدورات المستعمل في النجاسات قد يقول قائل لماذا لا يوجد فلاتر تعيد البول مثلا الى مركباته الاولى وتطهره الا يمكن ان يقال مثل هذا؟ البول هذا ما هو مركب من من مياه وسوائل وفضلات - 00:20:02
فاذا وجد فلاتر تفصل الماء وتعيده كما هو. خل نقول انه يطهر ولا ما يطهر لان عندهم ما لا يزايل وزايل انتهى. القيد انتهى الذي وضعه المؤلف. هو في وقته غير متصور لكن في وقتنا - 00:20:32
متصور يعني تصب الشاهي بالفلتر يطلع لك ماء ابيظ وفضلات ثانية سكر وماء وشاي وغيره كيف يعني هل في يوم من الايام نقول لا يوجد نجاسة عينية؟ بمعنى كل نجاسة يمكن تطيره - 00:20:49
يمكن ان نقول هذا يرد علينا انه قال يمكن بعد يوجد الات الميتة المجمع على نجاستها كالبول وغيرها يمكن تطير نجاسته عينية عند اهل العلم قاطبة لا يمكن تطهيره. النجاسة العينية. لا يمكن تطهيرها بالاتفاق. النجاسة العينية - 00:21:09
لكن اذا قلنا واستطردنا بمثل هذا وفتحنا الباب وبدأنا بالماء الذي يقولون يقولون عنه انه يذهب هدرا في مجاري لماذا لا يعاد ويستعمل من جديد؟ مع امكان تنظيفه بالالات الحديثة - 00:21:30
ايه النجاسة على جنب والماء الباقي على خلقته الذي زايل الاظافة ورجع الى اصله موجود. بمعنى انه لا طعم ولا لون ولا رائحة ولا شيء المناسبة لوقته المزايلة المناسبة لوقته ماء البئر ماء البحر ماء النهر اخذت منه في اناء ما - 00:21:47
يقول هذا ماء بئر ولا ماء بحر ولا شيء لانه زايل المضاف اليه يعني بمعنى انه فارق المضاف اليه لا لا خل مسألة توفرها لمن وجد عندهم لو ما توجد الا عند شخص واحد واستطاع ان يفرق بين يعيد كل المواد الى اصولها - 00:22:11
يعيدها كما كانت كونه يستخدم في سقي زرع في كذا في رش شوارع غيركن يستعمل عبادة لطهارة شاللي بيعرف اصله ما هو شارب الا في حال ظرورة. دعينا من هذا كله الشرب امره ايسر من الطهارة. امره ايسر من الطهارة. لان الطاهر يشرب - 00:22:29
لكن قد لا يتوضأ به وصار ابيظ فتحت الصنبور وصار ابيظ ثم دقيقة واحدة ويعود الى وصفه يطير الكلور ينتهي بسرعة ما يستمر ابيظ هذا سهل امره يسير اختلط بطاهر وزالت عينه نعم - 00:22:49
لو قال لك في يوم من الايام البول نقدر نرجعه الى الى مودة الاصلية. وهبول يعني مجمع على نجاسة. وين الخبث الطارئ ما هو بالخبث الملازم يعني النجاسة الحكمية لا العينية عندهم. صارت حكمية. نعم - 00:23:09
ما صارت عينيا لان الموضوع يدرس بجد الموضوع اعادة المياه المستعملة في النجاسات الى طهارتها موظوع يدرس بجد وقد تكون الحاجة داعية بل ملحة الى مثل هذه الدراسة نعم يعني نطرد نطرد كلام المؤلف وامكنت المزايلة فهو طهور. اذا امكنت المزايلة صار طهور. نعم - 00:23:29
خوف الاصل ما انت شربت كاس ماء او غيرك سبك اسماء فاختلط بفضلات البدن وخرج بول نجس بالاجماع شو يعني لو استرسلنا في الموضوع ما بقيت نجاسة عينية ما بقيت نجاسة عينية كل مادة ترجع الى اصلها وتعود كما هي - 00:23:59
وعندهم من مما اعلمهم الله اياه من العلم بظاهر بظاهر الحياة الدنيا لا حقيقة حتى ولا الحياة دنيا عندهم من من الوسائل ما يتمكنون

به من شيء من هذا بل ما هو اشد من هذا تمكنوا الى امور قد آآ قد لا تخطر على بال بعض الناس يقولون ما ما يصير فيه ولا رائحة - 00:24:18

يستطيعون ان يعيدوا هذه النجاسة التي هي عند اهل العلم عينية بالاتهم وبوسائلهم الدقيقة الى اصولها وعناصرها. شخص ما يدري وشو ما يدري الكلام عليه بيأتي الكلام عليه لكنها ما غيرت - 00:24:49

نعم له الكلام كله في قول المؤلف وما اشبهها مما لا يزايل اسمه اسم الماء يعني لا يفارق اسمه اسم الماء يعني لا هذه الاظافة لا تنقطع ولا تنتهي بوجه من الوجوه - 00:25:11

يعني عندهم ماء الباقي الا مستحيل يتغير عن عن وضعه ماء الحمص وغيره مما اضيف الا ماء البئر وماء ما اشبهه لا لا لا التفريق بين المخلل والمتخلل مسألة امساك المحرم - 00:25:33

كون هي يمسكه هو الخمرة تختلف عن الماء النجس الخمر لابد من اراقتها الماء النجس هل تلزم اراقته بناء على رواية مسلم فيما لغى فيه الكلب فليلقه ولان لا يأتي من لا يعرف حاله فيستعمله - 00:25:53

او نقول انه له استعمالات اخرى لا يلزم الاراقة. وسيأتي بكلام المؤلف في اخر فقرة في الباب يأتي هذا بعناصره كلها هذا امر هذه امر اخر المعالجة التي تكون من قبل بعض الجهات للماء المستعمل في نجاسة - 00:26:19

هل هي معالجة فصل تام بين مركبات هذه الماء المختلط بغيره او هي فصل جزئي وادخال مواد ترفع او تغطي بمعنى الادق تغطي اوصاف النجاسة فرق بين هذا وهذا يعني فرق بين ان يكون - 00:26:47

الماء ماء مئة بالمئة وما خالطهم من نجاسة موجودة على حدى مئة بالمئة وبينما ان تكون التصفية بنسبة تسعين بالمئة والعشرة الباقية يوضع مع الماء مواد الرائحة واللون والطعام يعني هل هي توضع على الماء او هي بمثابة فلتر - 00:27:19

فلتر يخرج الماء نقي مئة بالمئة من غير معالجة من غير وظع مواد. لان المواد لا ترفع النجاسة تغطي النجاسة تقول النجاسة باقية ولا ترفعها بالكلية لكن تغطيها. تغطي بعظ اوصافها الباقية في هذا الماء المكرر - 00:27:47

نعم وما حولها نعم وما حوله كيف الان حديث حديث الفأرة هذا اذا وقعت في سمن هل السمن جامد ولا مائع جامد ولا مائع شف العلة الخفية في الحديث هل هو جامد ولا ماع - 00:28:09

ان كان جامد ما هي لن تموت وان كان مائع وغرقت فيه ماتت وحينئذ اختلطت به كله واضح انه مو بواضح صارت مثل الماء نعم ما البحر وماء النار طاهر قبل المزارع - 00:28:39

وهو في مقره طاهر مم لا هو وصف الوصف بالمزايلة وعدم المزايدة يبيه قيد مدخل ومخرج فان امكنت المزاينة على اي وجه كان فهو طاهر ان لم تمكن المزايدة على اي حال هو ليس بطاهر - 00:28:57

انت نظرت الى ما يمكن تصوره من المزايل كماء البئر وماء البحر وماء القربة وماء النهر وما اشبه ذلك انت متصور هذا باعتبار انه عاش في عصر لا يمكن فيه الا هذا - 00:29:24

لكن اخلقوا ما لا تعلمون يمكن يجيه اشياء ما نتصوره على كل حال هو لما ذكر هذا الكلام بناء على ما يدركه هو في وقته. نعم لو كانت المسألة نص شرعي - 00:29:45

من كتاب او سنة صحيحة قلنا ان هذا يدخل فيه كل ما يحتمله اللفظ ولو يأتي بعد حين لكن هذا كلام بشر كلام بشر لا يتصور فيه ما سيأتي فلا يعامل معاملة النصوص - 00:30:06

فلا يعامل معاملة النصوص وامثلته كلها الطاهرات امثلته التي ذكرها وامثلته كلها على الطاهرات لماذا؟ لانه لا يتصور مزايلة المضاف الى شيء نجس. ما يتصور هذا في وقته يعني اصرنا ماء الزعفران واخرجنا الماء ابيظ - 00:30:29

لا يختلف باي حال من الاحوال عن ما البئر وماء النهر نقول هذا طهور الان مطهر يصير لانه كان مضافا الى طاهر لكن لفظه دعنا من امثلته امثلته قد تحدد مراده باللفظ لكن عموم اللفظ يتناول ما اظيف الى طاهر وما اظيف الى نجس - 00:30:58

لان المسألة مزايلة مفارقة مفارقة ما اظيف اليه نعم اذا يغطون النجاسة ما يشيلونها المقصود انهم يغطون النجاسة تكون كاملة

وباقية لكنها مغمورة بهذا الغطاء اذا مثل هذا ما تطهر بحال - 00:31:26
مم لا هو الاشكال ان احتياط في مثل هذا اما ان نقول باقي على نجاستها او نقول انها ارتفعت عن النجاسة وصارت صالحا للاستعمال فيما يطلب فيه الماء الطهور لنفترض انهم قالوا ترش منها المزارع مثلا تسقى منها الزروع - 00:31:49
ولا يتطهر بها الناس ولا يشربون. هذا المزارع الا يمكن ان تأتي على ثوبه على بدنه؟ ماذا نقول؟ يغسل او لا يغسل المسألة المسألة مسألة طهارة ونجاسة اما هذا واما هذا. فان امكنت امكن اعادة الماء بمفرده - 00:32:10
على حدى وما خالطه على حدى هذا يمكن ان يقال به مع ان هذا على حسب ما سمعنا انه لا يمكن مئة بالمئة نعم يمكن بنسبة سبعين ثمانين تسعين بالمئة والبقية الباقية يجعلون معه مواد تغطي هذه النسبة الباقية - 00:32:29
وهي موجودة كامنة في الماء كاملة مستقرة في الماء لا يمكن رفعها انما يغطونها بالمواد كالكلور وغيره وحينئذ لا يجوز استعماله يبقى انه اما طاهر ولا نجس هو لا يستبعد لا يستبعد لان حنا رأينا اللي صب فيها البيبسي وتسيل الماء لحاله والمركبات لحاله هذا موجود - 00:32:50
ولا يبعد ان يوجد مصافي تصفي مئة بالمئة لا يستبعد هذا اين هذا الكلام انا اردت هذا قبل قال تعالى لو طردنا هذا لقلنا انه لا يوجد نجاسة عينية. وقد اجمع العلماء على ان عينيه لا يمكن تطهيرها - 00:33:16
اذا كان انه جلسة طارئة يا اخي دورات المياه التي تقضى فيها الحاجات من اجزائها البول وين اصل البول مخالط بماء البول عبارة عن ايش لشربت كوب ماء بعد ساعة تحتاج الدورة من اجل هذا الكوب - 00:33:46
خالطه بعض فظلات الجسم فاما ان يحسم الباب بالكلية ويقال ماء تنجس خلاص انتهى ما يستفاد منه الا باطفاء حريق وشبهة والا يقال ان امكن وجود ماء طاهر في عناصره ومركباته يوافق الماء الطهور من كل وجه والا لا بد - 00:34:11
ابن حسن هذا كانه ينتقد الاطالة في مثل هذه المسألة ويقول ان الاعادة والازادة في هذه المسألة والخروج هنا وهناك ليس من المنهجية العلمية الى اخره اه لما اخترت هذا الكتاب لانه مختصر - 00:34:35
كانت النية ان نحدث له وقت وننهيه ونقسمه على خمسين درس ليكون في سنتين لكن مثل هذه المسألة هل تمر امرار مثل هذه المسألة قضية وهم بالفعل يعني هل يصلح امراره او لا يصلح - 00:35:00
يعني اذا ما سمعناه في مثل هذا الدرس متى نسمعه يا الاخوان او نترك اهل العلوم الاخرى ان يبحثوا فيها ويعطون رأيهم فيها يعني اذا ما بحثنا مثل هذه المسألة من خلال كتب العلم - 00:35:21
كيف تبعث؟ تبحث واذا ما اخذنا الفاظ الكتاب وحللناها تحليل بمفهومها ومنطوقها وش قيمة الدرس نعم هناك ابواب ما فيها مثل هذه الاشكالات ما في مثل هذه الاشكالات علينا في ابواب عملية - 00:35:39
مشكلة بعد الصور لا تنتهي وليس لها حد يعني ما لها حد تقف عندهم طيب جا سؤال يقول نحن نسكن في عمارة وعددنا يقرب من الخمسين وليس لدينا مسجد قريب - 00:36:02
صرنا نصلي في الصالة. في الدور الارضي الامام ليس له مكان الا المصعد نفتح المصعد ويصير هو المحراب جاء واحد وضغط المصعد وطلع بالامام وخلانا يعني ها مثل هالمسألة ما تحتاج الى حل - 00:36:20
ما تحتاج الى جواب مثل هذه المسائل الحادثة يا الاخوان ما يشكل علينا اطلاقا اننا نقرا البليوم ورقة ورقتين ثلاث وينتهي الكتاب بسنة. والله ما يشكل وهذا اريح لي انا - 00:36:40
من الترديد حتى انا امل من التكرار لكن قضايا احسبها في غاية الاهمية تترك وما ادري اذا كان اذا كان يوجد جمع من الطلاب بهذا المستوى فالسلق سهل يعني ما ما يكلف تراه - 00:36:55
اذا كان هذا مطلب الجمع يستحق المراعاة والله انا انا اراعيهم ولا ولا يضيرني شيء لا بد يا الاخوان من ان نخرج وش نخرج نخرج قراء يعرف يقرا الكتاب وينطقه صح - 00:37:14
ولهذا الكتاب شرح كما قال اهل العلم ثلاث مئة شرح ما الذي بقي منها؟ بقي المتميز بقيت الشروح المتميزة والباقي انتهت لا وجود له

فاذا كان احد يوافق صاحب هذا الطلب انا مستعد - 00:37:29
مستعدة الان بين الاذان والاقامة نكمل الباب وهادي عانينا منها كثيرا يأتي من من آآ يشد او يند يا اخي ما اعجبك الدرس الحمد لله يوجد مشايخ يمشون على ما تريد يا اخي وينهون الكتاب ان بغيته بشهر - 00:37:45
ما يكلف ونعرف شخص يشرح الاربعين الحديث الواحد بدرسين بثلاث ساعات وشرحه بعض المشايخ كله بساعتين كل الاربعين وهذا له زباين وهذا له جمهور حتى الاسلوب ما هو مناسب اطلاقا يعني هذه الاعادة والازادة في هذه المسألة والخروج هنا وهناك ليس من المنهجية العلمية في الدرس يعني ما ادري وش بلغ من المرتبة - 00:38:01
حيث يقوم الدروس هذا وهو ما يستطيع ان يصبر على مسألة يا اخي هذه هي المسائل اللي تربي طالب العلم يقول والطهارة بالماء الطاهر المطلق الذي لا يضاف الى اسم شيء غيره - 00:38:30
مثل ماء الباقل الباقي الا بالتشديد او التخفيف هم اما بالنسبة للباقلان المعروف وهو منسوب اليها كلهم يجمعون على التخفيف فيقول ان الباقلان وان كان نطق الناس بالتشديد والمراد بالباقي الله كما في الشروح او في بعضها - 00:38:44
انه ايش الفول الفول وماء الحمص الحمص معروف وتداول وماء الورد كذلك واضح ومعروف وماء الزعفران كلها الفاظ معروفة وما تغيرت والاشكال في آآ كثير من الاعشاب التي كانت متداولة عند الناس ويستعملونها - 00:39:10
سواء كانت آآ للعلاج او لغيره في كتب الطب تحتاج الى ترجمة كثير منها تغيرت اسماؤه تغيرت اسماؤها لكن هذه مما لم يتغير اسمه اذا اضيف الى مثل هذه الاشياء الباقلة او الحمص او الورد او الزعفران في وقته لا يستطيع احد ان يزايل المضاف عن المضاف اليه - 00:39:39
فهي لا يمكن الطهارة بها لا تمكن الطهارة بها وان كانت طاهرة. بمعنى انها لو اصابت ثوب او بدن لا يلزم غسله لكن لا يتطهر بها لا يتوضأ بها ولا يغتسل بها ولا منها ولا شيء - 00:40:09
وما اشبهها مما لا يزايل اسمه اسم الماء في وقت خلاص الاظافة لازمة وما سقط فيه مما ذكرنا او غيره. وما سقط فيه مما ذكرنا او غيره وكان يسيرا فلم يوجد له طعم ولا لون - 00:40:28
لون ولا رائحة كثيرة حتى ينسب الماء الذي توظأ به ينسب الماء اليه توضأ به. حتى ينسب الماء الذي اه الماء اليه توضأ به. هذا الجواب هذا يتوضأ به يعني اولا ما اظيف الى الطاهرات - 00:40:46
ما اضيف اليها انتهى ما يتوضأ به كالانواع التي كالمضافات التي ذكرها ما وقع في شيء من هذه الطاهرات لا يخلو اما ان يكون يسيرا او كثيرا ان تغير لونه او طعمه او ريحه بهذه الطاهرات ان تغير - 00:41:07
فانه حينئذ لا يتوضأ به. لانه يأخذ حكمه. لان المستعمل لهذا الماء المتغير بهذا الماء بهذه المادة مستعمل لهذه المادة وقع ماء الحمص او ماء الورد او ماء الزعفران وقع شيء منه في اناء فيهما - 00:41:29
صار لونه اصفر تغير لونه نقول المتوضئ بهذا الماء متوضئ بماء الزعفران لان وجود اللون دلالة على وجود الماء ان لم يتغير لم يوجد له طعم ولا لون ولا رائحة كثيرة ولا رائحة كثيرة - 00:41:50
الان كثيرة يقول او اكان يسيرا فلم يوجد له طعم ولا لون ولا رائحة كثيرة. كثيرة وصف لايش فلا عندنا وصف متعقب للفاظ متعاطفة وصف متعقب للفاظ متعاقبة فليعودوا اليها كلها او الى الاخير فقط - 00:42:09
اه او يترك الامر للقرائن وصف له اثره يخصص به كالاستثناء مثلا اذا تعقب الفاظ او جمل متعاطفة من اهل العلم من يرى انه يعود الى الجميع. ومنهم من يقول - 00:42:35
يعود الى الاخيرة منها ومنهم من يقول يعود الى الاخيرة قطعا والبقية حسب القرائن يعني مثل ما في قوله تعالى في القاذف فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون - 00:42:56
الا الذين تابوا. يعني هل هذه التوبة ترفع الاوصاف الثلاثة او الاخير فقط؟ الاخير مقطوع به الفسق يرتفع لكن هل نقول من لازم ارتفاع الفسق قبول الشهادة؟ مع قولي ولا تقبلونهم شهادة ابدا - 00:43:18

الاول لا يرتفع اتفاقا الحد لا يرتفع بالتوبة. والاخير داخل اتفاقا والخلاف في قبول الشهادة هذا محل الخلافة بناء على ان هذا الاستثناء المتعقب لهذه الجمل يعود اليها وخرج الاول - 00:43:35

بالنص فعلى على القول بانه يعود الى الجميع يعود الى الثلاثة لكن خرج الاول بالنص. وهنا فلم يوجد له طعم ولا لون ولا رائحة كثيرة يعني لو اراد عود الوصف - 00:43:54

الى الجميع مع اختلافها في التذكير والتأنيث. لقال فلم يوجد له طعم ولا لون عطف عليهما ما يناسب الاثنين من التذكير الطعم مذكر واللون مذكر يناسبهما كثير ولا رائحة كثيرة. فلما انس - 00:44:14

عرفنا ان الذي يناسبه من الالفاظ الرائحة. وعلى هذا جرى الشراح ان الطعم ولو كان يسيرا لو كان قليلا في مقابل الكثير وكذلك اللون مؤثر ولو كان يسيرا. اما الرائحة - 00:44:34

فلا بد ان تكون كثيرة لتكون مؤثرا. والسبب في التفريق بين الطعم واللون والرائحة ان تغير الطعم والون لا يكون الا عن مخالطة لا يكون الا عن مخالطة. اما تغير الرائحة فقد يكون عن - 00:44:53

مجاورة فقد يكون عن مجاورة فاشترط لها الكثرة حتى ينسب الماء اليه نعم انت اذا رأيت ما اصفر صب فيه من ماء الزعفران عرفت انه يمكن اضافته الى الزعفران فتقول ماء زعفران لكن فرق بين ماء زعفران مركز وبين ماء زعفران - 00:45:13

خالطهما وحين اذ كله يقال لها زعفران حتى ينسب الماء اليه توضأ به. يتوضأ به متى؟ اذا لم يوجد. اما اذا وجد فانه لا يتوضأ به نعم كيف توضيح توضيح لكن التفريق بين الطعام - 00:45:37

واللون والرائحة في تقييد الرائحة بالكثرة بخلاف اللون والطعم مثل ما ذكرنا ان اللون والطعم لا يتغير الا عن مخالطة ما يمكن يصير الماء اصفر لانه بجواره ماء اصفر ولا يمكن ان يكون طعمه طعم ماء الزعفران عن مجرد مجاورة لكن الرائحة تنتقل ينقلها الهواء من مكان الى مكان - 00:46:01

فيتغير نعم حتى ينسب هذه الغاية لابد من تحقق هذه الغاية تغير لا يصل الى النسبة لا توظأ به فاذا لم يتغير بهذه الاظافات او ما وقع فيه من هذه المياه المظافة فانه يتوضأ به حينئذ ولا يتوضأ بماء - 00:46:27

قد توضأ به ولا يتوضأ بماء قد توضأ به. ما ما قال قد توضأ منه فرق بين ان يكون الماء قد بقي بعد الوضوء في الاناء هذا يتوضأ به يتوضأ منه بمعنى انه اذا بقي في الاناء ماء بعد الوضوء هذا مستعمل ولا غير مستعمل - 00:46:51

هذا غير مستعمل. اما ما توضأ به فيكون هذا اما بالانغماس فيه او بان يتقاطر من اعضاء الوضوء وحينئذ لو جمع هذا الماء الذي توضأ به في اناء بعد ان يتساقط من الاعضاء - 00:47:14

فانه لا يتوضأ به لانه استعمل في طهارة استعمل في طهارة ورفع حدث فلا يستعمل مرة ثانية تكرار التطهير بالماء. يعني الماء توضأ به مرة وثانية وثالثة ورابعه وعاشره سواء كان في رفع حدث اصغر او اكبر - 00:47:34

وصار مستعملا مرارا هل هذا يزيده طهارة؟ او يجعله طاهرا لا يمكن الوضوء به لانه رفع به حدث على ما جرى عليه المؤلف تطهر به مرة ومرتين وثلاث منهم من يرى انه اولى بالطهارة من - 00:47:55

الماء الذي لم يستعمل لان الطهور عند هذا القائل صيغة مبالغة. والمبالغة لا تستحق الا مع التكرار والكثرة فالطهور ما تطهر به مرارا الطهور كثير التطهير لانه طهر فلان وفلان وفلان كلهم استعملوه. فالطهور ما يتكرر منه التطهير كالشكور - 00:48:18

الذي يتكرر منه الشكر. هذا قال به بعضه. قال ان الماء المستعمل اولى بالطهارة من الماء غير المصاب لان الصيغة تدل على هذا ظاهر ولا موب ظاهر قال هذا ذكره البغوي وغيره - 00:48:45

ان الماء المستعمل كل ما يستعمل مرة وثانية وثالثة وعاشرة وعشرين يتكرر منه التطهير يستحق صيغة بلغه فيكون طهور كالشكور الذي يتكرر منه الشكر يعني الذي يحمد الله ويشكره في اليوم مئة مرة. هو مثل الذي يحمده ويشكره الف مرة - 00:49:01

لا فضلا عمن يحمده ويشكره مرة مرتين الذي لا يستحق وصف المبالغة هذا هذا القياس وجيه ولا غير وجيه وجيه ولا غير وجيه غير وجيه لماذا نظروا اليه من حيث التركيب اللغوي - 00:49:22

ايه لا الشرع والحس والعقل كله يرد هذا الكلام نعم الشرع الحس ايضا الواقع العقل كله يرد هذا الكلام لاننا ننظر الى ان الاستعمال له اثر في الماء ولا ما له اثر؟ نعم له اثر - 00:49:38

الاستعمال له اثر في الماء وهذا الاستعمال ولو مرة واحدة يزيده نظافة وينقص من نظافته ينقص من نظافته استعمل مرة واحدة تجد اللون فيه تغير والناس يتفاوتون في هذا استعمله مرتين اشد تغير ثلاث اشد انتقل من وصفه الاصل - 00:49:59

قبل التغير الى وصف اخر. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده - 00:50:19